



مذكرة رقم: 052X15

بتاريخ: 22 أبريل 2015

إلى السيدات والسادة

- مديرتي ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛
- نائبات ونواب الوزارة؛
- مديري ومديرات مؤسسات التربية والتعليم العمومي والخصوصي؛
- رؤساء مراكز امتحانات البكالوريا.

الموضوع: امتحانات البكالوريا - دورة 2015

تكيف ظروف الإجراء والتصحيح لفائدة المترشحين في وضعية إعاقة: إجراءات انتقالية

المرجع: المقرر الوزاري في شأن دفتر مساطر امتحانات البكالوريا 2015.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله،

وبعد، فمواصلة للجهود التي تبذلها الوزارة لتمكين المترشحات والمترشحين في وضعية إعاقة من حقهم في تكافؤ الفرص عند اجتيازهم للامتحانات الإشهادية عموما ولامتحانات البكالوريا على الخصوص، وفي سياق تفعيل المقترحات الجديدة للمقرر الوزاري في شأن دفتر مساطر امتحانات البكالوريا 2015، يشرفني موافاتكم بالإجراءات الانتقالية الخاصة بتكيف ظروف الإجراء والتصحيح لفائدة هذه الفئة من المترشحات والمترشحين.

1. صيغ التكيف

تتم إجراءات تكيف ظروف إجراء وتصحيح امتحانات البكالوريا، المترشحات والمترشحين الذين يعانون من إعاقة وفق ما هو منصوص عليه في المادة 2 من القانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين، وتشمل الحالات التي يمكنها مسابقة المناهج الدراسية الرسمية. وتهم صيغ التكيف المجالات الآتية:

- تمديد المدة الزمنية المحددة للاختبار بنصف ساعة إضافية وذلك لفائدة المترشحات والمترشحين في وضعية إعاقة ذهنية؛

- الاستفادة من اصطحاب مرافق لكتابة أجوبة الامتحان لفائدة المترشحات والمترشحين المكفوفين وضعاف البصر أو الذين هم في وضعية عجز حركي دائم.
- توفير مكلف بالحراسة قادر على التواصل بالإشارة مع المترشحات والمترشحين الصم والبكم.

2. مساطر الاستفادة من صيغ تكيف ظروف الإجراء والتصحيح

1.2. تقديم طلبات تكيف ظروف الإجراء والتصحيح لفائدة المترشحات والمترشحين في وضعية إعاقة

يقوم المترشحات والمترشحون في وضعية إعاقة المقبولون على اجتياز الامتحان الوطني الموحد لامتحانات البكالوريا أو الامتحان الجهوي الموحد للسنة الأولى من سلك البكالوريا، والراغبون من الاستفادة من صيغ تكيف ظروف إجراء الاختبارات والتصحيح، بتوجيه طلب في الموضوع عن طريق مؤسساتهم الأصلية وذلك قبل 4 ماي 2015. ويكون هذا الطلب مصحوبا بالدفتري المدرسي للمترشح(ة) معززا بالملف الطبي الذي يبين وتثبت حالة الإعاقة.

تقوم إدارة المؤسسة بتوجيه طلبات الاستفادة من التكيف والملفات المرفقة بها متضمنة للرقم الوطني للمترشح(ة) والشعبة والمسلك إلى نيابة الوزارة في أجل أقصاه 6 ماي 2015.

أما المترشحات والمترشحون الأحرار في وضعية إعاقة، فيقدمون طلبات الاستفادة من ظروف التكيف، مباشرة إلى نيابة الوزارة التي أودعوا بها طلبات ترشيحهم وذلك في أجل أقصاه 4 ماي 2015.

2.2. معالجة طلبات الاستفادة من التكيف

أ. على صعيد النيابة

يقوم السيد(ة) النائب(ة) بدعوة اللجنة الطبية الإقليمية المشكلة وفق الدورية المشتركة بين وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني ووزارة الصحة رقم 14/721 بتاريخ 25 يونيو 2014، لعقد اجتماع يخصص لدراسة ملفات طلبات الاستفادة من تكيف ظروف إجراء الاختبارات والتصحيح وإبداء رأيها واقتراح صيغة التكيف، وذلك قبل 8 ماي 2015.

بعد نهاية أشغال اللجنة الطبية الإقليمية المذكورة، تتولى النيابة تصنيف طلبات الاستفادة التي تم قبولها، حسب نوع الإعاقة وترتيبها حسب الرقم الوطني للمترشح(ة) والشعبة والمسلك ويتم إرسالها إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين في أجل أقصاه 11 ماي 2015.

ب. على سعيد الأكاديمية

يقوم السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين بتشكيل لجنة جهوية تضم في عضويتها الطبيب الجهوي للصحة المدرسية ورئيس قسم الشؤون التربوية ورئيس مصلحة الامتحانات، وتعقد هذه اللجنة اجتماعها قبل 14 ماي 2015 للمصادقة النهائية على اقتراحات اللجن الطبية الإقليمية وتحديد اللوائح النهائية للمستفيدين وإرجاعها إلى نيابة الوزارة.

تقوم نيابة الوزارة بموافاة المؤسسات التعليمية باللوائح النهائية للمستفيدين التابعين لها لإشعار هؤلاء بالقرار النهائي لطلب التكييف وذلك قبل 22 ماي 2015 .

3. الإعداد لإجراء الامتحان

تقوم نيابة الوزارة باتخاذ التدابير اللازمة لتهيئ ظروف الإجراء خصوصا على مستوى إعداد مراكز الامتحان وتعيين المرافقين بالنسبة للمستفيدين من اصطحاب مرافق أثناء إجراء الاختبارات وتوفير المكاف بالحراسة القادر على التواصل بلغة الإشارة بالنسبة للمترشحات والمترشحين الصم والبكم.

أما على مستوى تكييف ظروف التصحيح، فتقوم الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين بتشكيل اللجنة الجهوية التي سيعهد إليها تصحيح إنجازات المترشحين في وضعية إعاقة ذهنية.

بعد توصلها بلائحة المترشحين الممدرسين المستفيدين من تكييف ظروف إجراء الاختبارات والتصحيح ، يقوم رئيس مركز الامتحان بتوجيه استدعاءات خاصة بهؤلاء وذلك قبل 25 ماي 2015. أما المرشحات والمترشحات الأحرار المستفيدين من هذا الإجراء، فيتم استدعاؤهم من طرف الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين في نفس الآجال. ويتم الحرص على تضمين الاستدعاءات لصيغة التكييف المحددة للمترشح(ة).

ونظرا للطابع الاستعجالي والأهمية البالغة لهذا الإجراء، يرجى من السيدتين مديرتي والسادة مديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والسيدات والسادة نائبات ونواب الوزارة ورؤساء مراكز الامتحان وجميع المتدخلين كل في دائرة اختصاصه، إيلاءه العناية اللازمة والعمل على تطبيق المقننات المرتبطة به.

مع أزكى التحيات، والسلام.

عبد الوكيل الحريبة الوطنية
والتكوين المهني وبمفوض منه
الكاتيب العام
يوسف بلقاسمي